المضطرب اى هذا مبحثه وهو النوع الثانى والثلاثون

فما اى الحديث الذى اختلفت وجوهه بان يروى على وجوه مختلفة
متقاومة حيث ورد اى الاختلاف من راو واحد اوفوق اى فوق
الواحد اثنين مرتين او اكثر سواء كان متنا فقط اوسندا بالوقف
على لغة ربيعة اى اوسندا فقط وهو الاكثر الاغلب اومتنا وسندا معا
كما فى التقريب قال فى النزهة لكن قل ان يحكم لحديث على الحديث
بالاضطراب بالنسبة الى اختلاف فى المتن دون الاسناد قال بعضهم يعنى
ان المحدثين لا يسمون الحديث مضطربا غالبا الا فيما اذا وقع الاضطراب
فى السند واما لو كان الاضطراب فى المتن فذلك وظيفة المجتهدين لا
المحدثين لان وظيفتهم السند فليتامل والحال انه لا مرجح لاحدى
الروايتين على الرواية الاخرى اذ لا اضطراب مع وجود المرجح كما
سيأتى التصريح به ولا يمكن الجمع بينهما كما صرح به غير هو الحديث
والمرجح هو المضطرب المضطرب بكسر الراء اى المسمى به وهو اى الاضطراب لتضعيف الحديث
وهو التضعيف الحديث موجب فلا يعمل به موجب بكسر الجيم لاشعاره لذلك بعدم الضبط من رواته
الذى هو شرط فى الصحة والحسن مثاله فى المتن حديث البسملة المار
فقد قال الحافظ ابن عبد البر اختلف فى الفاظ هذا الحديث اختلافا
كثيرا متداخلا مضطربا منهم من يقول صليت خلف رسول الله صلى
الله تعالى عليه وسلم وابى بكر وعمر ومنهم من يذكر عثمان ومنهم من يقتصر على
ابى بكر وعمر وعثمان ومنهم من لا يذكر فكانوا لا يقرؤن بسم الله الرحمن الرحيم
ومنهم من قال فكانوا يجهرون ببسم الله الرحمن الرحيم ومنهم من قال فكانوا يفتتحون
فكانوا يجهرون ببسم الله الرحمن الرحيم ومنهم من قال فكانوا يقرؤن بسم الله الرحمن
القراءة بالحمد لله رب العالمين ومنهم من قال فكانوا يقرؤن بسم الله الرحمن
الرحيم قال وهذا الاضطراب لا يقوم معه حجة لاحد ومثاله فى السند حديث
ابى بكرة يا رسول الله ادركت ركعت قال شيبتنى هود واخواتها قال الدارقطنى
هذا مضطرب فانه لم يروه الا من طريق اسحاق وقد اختلف عليه فيه على
نحو عشرة اوجه

الا اذا اما اختلفوا فى اسم او أب
لثقة فهو صحيح مضطرب
الزركشى القلب والشذوذ عن
والاضطراب فى الصحيح والحسن
وليس منه حيث بعضها رجح
بل نكر ضدا وشذوذه وضع

فمنهم من رواه عنه مرسلا ومنهم من رواه موصولا ومنهم من جعله
من مسند ابى بكرة ومنهم من جعله من مسند سعد ومنهم من جعله من مسند
عائشة وغير ذلك قال الحافظ ابن حجر ورواته ثقات لا يمكن ترجيح بعضهم
على بعضهم والجمع متعذر نعم يستثنى من ضعف الحديث بالاضطراب ما
ذكر بقوله الا اذا اما اختلفوا اى الرواة فى اسم او اب لثقة اونسبته او نحو
ذلك بان يقع الاختلاف فى اسم الرجل مثلا ويكون ثقة فيحكم هو اى
حديثه بانه صحيح ولا يضر الاختلاف فيما ذكر مع تسميته بانه مضطرب
فى الصحيحين احاديث كثيرة يجاب عنها بالمناقشة وكذا اجترم بذلك بدر الدين
ابو عبد الله محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشى فانه قال فى مختصره
القلب متنا وسندا والشذوذ كذلك قد يعرض اى ظهر ودخل كل منهما وكذا
الاضطراب فى قسمى الصحيح والحسن فقولهم ان الاضطراب يوجب لضعف
الحديث انما هو فى الاكثر الاغلب تم بين مفهوم قوله والا مرجح فقال
وليس منه اى المضطرب حيث بعضها اى الوجوه رجح على بعض فاذا
رجحت احدى الروايتين او الروايات بحفظ راويها مثلا او كثرة صحبته
المروى عنه او غير ذلك من وجوه الترجيح فالحكم للراجحة ولا يكون الحديث
مضطربا بالراجح كما هو ظاهر ولا المرجوح كما قال على نكر ضدا وشذوذه اى
الضد وضح مما تقدم فيسمى المرجوح بالمنكر او الشاذ وكذا ان امكن الجمع
بحيث يمكن ان يكون المتكلم معبرا باللفظين فاكثر عن معنى واحد او
يحمل كل منهما على حالة لا تنافى الاخرى فلا يكون الحديث مضطربا فالاول
كحديث الواهبة نفسها قد اختلف فى اللفظة الواقعة منه صلى الله تعالى
عليه وسلم ففى رواية زوجتكها وفى اخرى زوجناكها وفى اخرى
املكناكها وفى اخرى ملكتها فهذا الحديث صحيح ثابت وتاويل هذه
الالفاظ سهل فانها راجعة الى معنى واحد والثانى كحديث الترمذى
ان فى المال لحقا سوى الزكاة مع حديث ابن ماجة ليس فى المال حق
سوى الزكاة فالنفى المثبت فى الاول هو المستحب والمنفى فى الثانى هو الواجب

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)